

مشروع قانون

رقم 61.25 بتغيير القانون رقم 103.14 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية

(كما وافق عليه مجلس المستشارين بتاريخ 29 يونيو 2026)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس المستشارين

محمد ولد الرشيد
رئيس مجلس المستشارين

مشروع قانون رقم 61.25
بتغيير القانون رقم 103.14
المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية

المادة الأولى

تغير، على النحو التالي، أحكام المادة 14 (الفقرة الأولى) من القانون رقم 103.14 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية:

«المادة 14 (الفقرة الأولى). - يلحق تلقائيا بالوكالة، لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرتين، الموظفون إلى الوكالة.»

المادة الثانية

يعمل بهذا القانون ابتداء من تاريخ نهاية التجديد الأول لإلحاق الموظفين المشار إليهم في الفقرة الأولى من المادة 14 من القانون السالف الذكر رقم 103.14.

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس المستشارين